

عقد رقم ١٦٢
م/ع ١/ع

معقود بين:

فريق أول

- الدولة اللبنانية - ممثلة بشخص معالي وزير الدفاع الوطني

فريق ثانٍ

- شركة مديترانيان أويل شيبينك اند ترانسبورت كومباني (مدكو) ش.م.ل.

ممثلة بالسيد مارون نقولا شماس

رقم التسجيل في الضريبة على القيمة المضافة: ٤٠١٨-٢٠١

رقم السجل التجاري: ١٨٧٢-٢٢٤٧٦

رقم الهاتف: ٠٣/٦١٠١٠٠ - ٠١/٤٤٣٨٤٦

المادة الأولى: موضوع العقد:

يتعهد الفريق الثاني بتأمين مادة كاز الطيران لصالح الجيش غب الطلب خلال العام ٢٠٢٥ وذلك عملاً بأحكام دفتر الشروط الخاصة رقم م/٢ ع/١م ع/١ المصدق بتاريخ ٢٠٢٥/٣/١٨.

المادة الثانية: الأسعار:

١- إن قاعدة تطبيق السعر للطن الواحد هي التالية:

$$P = \frac{160}{100} \text{ (مائة وخمسة وستون دولاراً أميركياً) } + \text{المتوسط الحسابي الشهري لنشرات البلاتس}$$

أ- يعتمد المتوسط الحسابي الشهري لنشرات البلاتس الصادرة خلال الشهر الذي يسبق تاريخ إصدار الفاتورة من قبل الملتزم.

ب- من المتعارف عليه أن نشرات البلاتس تصدر من نهار الإثنين حتى نهار الجمعة من كل أسبوع وإذا صادف يوم من ضمن هذه الأيام يوم عطلة رسمية، يصار عندئذ إلى اعتماد النشرات الصادرة مهما كان عددها.

ج- تعتمد نشرة البلاتس على أساس:

PLATTS EUROPEAN MARKETSCAN FOB. MED. BASIS ITALY (Jet)

د- المتوسط الحسابي الشهري هو حاصل مجموع سعر البلاتس المبين في النشرات الصادرة موضوع الفقرة (ب) أعلاه مقسومة على عدد النشرات.

هـ المبلغ الإضافي: يقصد به مصاريف وأرباح الملتزم لتأمين هذه المادة ولا يشمل أية رسوم وضرائب بما فيها الرسم الجمركي الموحد.

و- $P =$ هو سعر الطن الواحد بالدولار الأميركي.

المادة الثالثة: مدة صلاحية العرض:

كما هو محدد في المادة الخامسة من دفتر الشروط الخاصة رقم م/٢ ع/١م ع/١ المصدق بتاريخ ٢٠٢٥/٣/١٨.

المادة الرابعة: الرسوم والضرائب:

١- يذكر إضافة إلى السعر الحاصل بعد تطبيق القاعدة موضوع المادة الثانية أعلاه على الكميات المستلمة كافة الرسوم والضرائب التي ترد في الإيصالات المدفوعة لدى الدوائر الجمركية المختصة والتابعة للبيان الجمركي المنظم من قبل الملتزم.

٢- إذا طرأ أي تعديل لدى الدوائر الجمركية المختصة فيما يتعلق بالإعفاء المؤقت من الرسوم والضرائب على المحروقات لحساب الجيش، عندها يتم تزويد الملتزم بإعفاء مؤقت بالكمية المراد شراؤها ولاحقاً بتصريح نهائي يثبت الإستلام النهائي للكمية التي يتضمنها كل إعفاء مؤقت كان الملتزم قد تم تزويده به.

٣- يدفع الملتزم رسم الطابع المالي وذلك في مهلة خمسة أيام عمل تسري اعتباراً من تاريخ تبليغه المصادقة على الإنترام، مع الإشارة إلى أن التأخير عن تسديد ذلك الرسم يعرضه للغرامات القانونية.

المادة الخامسة: ضمان حسن التنفيذ:

كما هو محدد في المادة السادسة من دفتر الشروط الخاصة رقم م/٢ ع/١م ع/١ المصدق بتاريخ ٢٠٢٥/٣/١٨.

المادة السادسة: طريقة الدفع:

كما هي محددة في المادة الحادية والعشرون من دفتر الشروط الخاصة رقم م/٢ ع/١م ع/١ المصدق بتاريخ ٢٠٢٥/٣/١٨.

المادة السابعة: الإستلام:

كما هو محدد في المادة التاسعة عشرة من دفتر الشروط الخاصة رقم ٢/م ع إ/م ع ١/ع المصدق بتاريخ ٢٠٢٥/٣/١٨.

المادة الثامنة: موجبات الفريق الثاني:

كما هي محددة في المادة الرابعة عشرة من دفتر الشروط الخاصة رقم ٢/م ع إ/م ع ١/ع المصدق بتاريخ ٢٠٢٥/٣/١٨.

المادة التاسعة: مدة الإلتزام:

كما هي محددة في المادة الخامسة عشرة من دفتر الشروط الخاصة رقم ٢/م ع إ/م ع ١/ع المصدق بتاريخ ٢٠٢٥/٣/١٨.

المادة العاشرة: التأكيد على المواصفات والتحليل:

كما هي محددة في المادة العشرون من دفتر الشروط الخاصة رقم ٢/م ع إ/م ع ١/ع المصدق بتاريخ ٢٠٢٥/٣/١٨.

المادة الحادية عشرة: أسباب إنتهاء العقد ونتائجه:

كما هو محدد في المادة الثالثة والعشرون من دفتر الشروط الخاصة رقم ٢/م ع إ/م ع ١/ع المصدق بتاريخ ٢٠٢٥/٣/١٨.

المادة الثانية عشرة: المستندات التي جرى على أساسها التلزم:

١- قانون المحاسبة العمومية الصادر بموجب المرسوم رقم ١٤٩٦٩ تاريخ ١٩٦٣/١٢/٣٠ مع كافة تعديلاته.

٢- قانون الشراء العام رقم ٢٤٤/٢٠٢١ وتعديلاته.

٣- دفتر الشروط الإدارية العامة لتعهدات لوازم الجيش الصادر بموجب المرسوم رقم ١١٥٧٤ تاريخ ١٩٦٨/١٢/٣٠ وكافة تعديلاته.

٤- دفتر الشروط الخاصة رقم ٢/م ع إ/م ع ١/ع المصدق بتاريخ ٢٠٢٥/٣/١٨.

المادة الثالثة عشرة: القوة القاهرة:

إذا حالت ظروف استثنائية وخارجة عن إرادة الملتزم دون التسليم في المدة المحددة، يتوجب عليه أن يعرضها فوراً وبصورة خطية على (الجهة الشارية) والتي يعود لها وحدها الحق بتقدير الظروف لجهة قبولها أو رفضها وعلى الملتزم الرضوخ لقرارها في هذا الشأن.

المادة الرابعة عشرة: الإقصاء:

تطبق أحكام الإقصاء على الفريق الثاني الذي يعتبر ناكلاً أو الذي يصدر بحقه حكم قضائي وفقاً لما نصت عليه المادة ٤٠ من قانون الشراء العام.

المادة الخامسة عشرة: القضاء الصالح:

إن القضاء اللبناني وحده هو المرجع الصالح للنظر في كل خلاف يمكن أن يحصل بين الإدارة والملتزم من جراء تنفيذ هذا الإلتزام.

المادة السادسة عشرة: قيمة العقد ومصدر أخذ النفقة:

تبلغ قيمة هذا العقد الإجمالية /٢٠٢,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل. (مئتا وإثنان مليار ليرة لبنانية) وتؤخذ من نبذة محروقات سائلة لعام ٢٠٢٥ بالتنسيب: (١-١٠-٢١-١١-٣-١).

بعدياً في ٢٠٢٥ / /

الفريق الثاني

مديرتان اويل شيفت لمسيرات كومباني
شركة مدك وش.م.ل.

البرزة
١٨ تموز ٢٠٢٥
الفريق الأول



السنة	الجزء	الباب	الفصل	التصنيف الوظيفي	البند	الفقرة	النبذة	رقم الحجز
٢٠٢٥	١	١٠	٢	٢١٠	١١	٣	١	١٥

عدد: ٢/ ٥١١

البرزة في: ٢٠٢٥ / ٧ / ١٥

تأشير مراقب عقد النفقات لدى وزارة الدفاع الوطني

محمد سيف الدين

رئيس ديوان المحاسبة

القاضي محمد بدران

سند لمذخنة ديوان المحاسبة بقرار رقم ١٥/٢٠٢٥
تاريخ ١٧/٧/٢٠٢٥